الأمر رقم 61
الصادر عن سلطة الإتفاق المؤقتة
بتعديل الأمر رقم 45 الصادر عن سلطة الإتفاق المؤقتة

بناءً على السلطات المخولة لي بصيفي المدير الإداري لسلطة الإتفاق المؤقتة، وبموجب القوانين والأعراف المتبعة في حالة الحرب، وتمسياً مع قرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة، بما فيها القرار رقم 1483 والقرار رقم 1511 (2003)؛

وإشارة إلى أن الأمر رقم 45 الصادر عن سلطة الإتفاق المؤقتة يتطلب من المنظمات غير الحكومية القيام بإجراءات التسجيل؛

وإدراكاً منا لالتزام سلطة الإتفاق المؤقتة بالعمل على إدارة العراق بطريقة فعالة، وعلى ضمان تحقيق الرفاهية للشعب العراقي؛

وإشارة إلى الحاجة لإيجاد طريقة مركزة لتسجيل المنظمات غير الحكومية، وإلى الحاجة لاتخاذ الإجراءات الكفيلة بتسهيل أنشطتها؛

وإصراراً منا على ضمان أمن الشعب العراقي ومنع سوء استخدام المنظمات غير الحكومية لتحقيق أغراض غير قانونية أو أغراض تستهدف الاحتبال؛

وإدراكاً منا للحاجة إلى المزيد من الوقت لتفعيل قدرة مكتب مساعدة المنظمات غير الحكومية؛

أعلن بموجب ذلك إصدار ما يلي:

القسم 1
التعديل

1) يُعدل نص المادة الخامسة (5) من القسم رقم 9 من الأمر رقم 45 الصادر عن سلطة الإتفاق المؤقتة، والتعلق بتسجيل المنظمات غير الحكومية، وتصبح صياغة النص النهائية على الشكل التالي:

سلطة الإتفاق المؤقتة/الأمر رقم 61/23 فبراير-شباط 2004
تقدم المنظمة غير الحكومية بحلول 1 مايو/أيار 2004 قائمة بأسماء جميع الموظفين الأجانب العاملين لديها توضح فيها موهبتهن ومسؤولياتهم. ويتم تحديث هذه القائمة عند رفع التقارير الخاصة بأنشطة مكتب مساعدة المنظمات غير الحكومية. وترفع هذه التقارير أربع مرات في العام، وترفع التقرير الأول في اليوم الأول (1) من شهر مايو/أيار 2004، وترفع التقارير التالية بعد ذلك كل ثلاثة أشهر في اليوم الأول من أيام الشهر بعد مرور ثلاثة أشهر على رفع آخر تقرير.

(2) يُellite نص المادة السابعة (7) من القسم رقم 9 من الأمر رقم 45 الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة، والمتعلق بتسجيل المنظمات غير الحكومية، وتتشابه صياغة النص النهائي على الشكل التالي:

"على جميع المنظمات غير الحكومية التي استهلت عملها في العراق قبل صدور هذا الأمر الامتثال لأحكامه بحلول اليوم الأول (1) من شهر مايو/أيار 2004".

القسم 2
الدخول حيز النفاذ

يدخل هذا الأمر حيز النفاذ اعتبارًا من تاريخ التوقيع عليه.

إلى، بول بريمر
المدير الإداري لسلطة الائتلاف المؤقتة
23 فبراير/شباط 2004